

# رسالة

## في دفعه شبرهات على التوحيد

من سوء الفهم لثلاثة احاديث

( حديث : يتأس الشيطان من عبادته في جزيرة العرب. وحديث :  
يا عباد الله احبوا ، وحديث : عصمة كعبة التوحيد  
لدم قائلها وماله )

تأليف

(العلامة مفتي الديار النجدية وعالم الطائفة السلفية )

السيد عبد الله بن عبد الرحمن الشهير بابا يطيب  
رحمه الله تعالى

من مطبوعات صاحب الجلالة السعودية ، ومحبي السنة المحمدية

الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن محمد

بملاك الخيصة زويجته بدو طبعها

( وقد وقفها على من ينتفع بها من أهل العلم والدين )

لا يحل ان وقعت بيده يدها

# بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا وآله وصحبه أجمعين  
قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن مفتي الديار النجدية المعروف بابا بطين  
عليه الرحمة والغفران

أما بعد: فقد طلب مني بعض الاخوان أن أكتب له جوابا عما يورده بعض  
الناس من قوله ﷺ « ان الشيطان يؤس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب »  
ويستدل به على استحالة وقوع شيء من الشرك في جزيرة العرب . والحديث  
المروي « يا عباد الله احببوا احببوا » وعما يورده بعضهم من قوله ﷺ لا سامة  
« أفنلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ » وقوله « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا  
لا إله إلا الله » ويستدل بذلك على أن من قال لا إله إلا الله لا يجوز قتاله ولا قتله  
( فالجواب ) اما قوله ﷺ « ان الشيطان يؤس أن يعبد المصلون في جزيرة  
العرب » فيقال

( أولا ) من المعلوم بالضرورة ان الله سبحانه بعث محمداً ﷺ يدعو إلى  
التوحيد وهو توحيد الالهية ، وينهى عن الشرك وهو عبادة غير الله  
وأما الشرك بالربوبية ، فمن المعلوم بنصوص الكتاب ان المشركين الذين  
بعث اليهم رسول الله وقتلهم يقرون بتوحيد الربوبية ، وان شركهم هو في توحيد  
العبادة وهو توحيد الالهية الذي هو مضمون شهادة أن لا إله إلا الله ، فعبدوا  
من عبدوه من دون الله ليشفعوا لهم عنده في نصرهم ورزقهم وغير ذلك كما  
قال تعالى اخباراً عنهم ( ما عبدكم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ) ( هؤلاء شفعاؤنا  
عند الله ) فبعث الله رسوله محمداً ﷺ ينهاهم عن هذا الشرك ويدعوهم إلى توحيد

العبادة ، وهذه دعوة الرسل من أولهم إلى آخرهم . قال تعالى ( ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ) وقوله ( وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي اليه انه لا اله الا أنا فاعبدون )

وهذا الاصل هو الذي خلق الله الجن والانس لاجله . قال تعالى ( وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون )

فاذا تبين ان هذا هو اصل الاصول علمنا يقينا ان الله سبحانه لا يترك هذا الامر ملتبسا بل لابد أن يكون بينا واضحا ، لالبس فيه ولا اشتباه ، لانه أصل الدين ، ومعرفته فرض على كل مسلم مكلف ، ولا يجوز فيه التقاليد

وحقيقة ذلك ان الشرك هو عبادة غير الله تعالى . والعبادة هي الطاعة بفعل ما امر الله به ورسوله من واجب ومندوب ، فمن أخاص ذلك الله فهو الموحّد ، ومن جعل شيئا من العبادة لغير الله فهو مشرك . قال تعالى ( واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ) اي في العبادة . وقال تعالى ( فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ) الآية

فاذا علم الانسان حقيقة الشرك عرف يقينا ان الشرك وقع في الجزيرة كثيرا : عند مشاهد وقبور يمنا وحجازا ، من دعاء الاموات والغائبين ، والاستغاثة بهم وسؤال الحاجات ، وتفريج الكربات والتقرب اليهم بالنذور والذبايح ، وكذلك الذبح للجن والاستغاثة بهم . وهذا أمر معلوم بالتواتر عند من شاهد ذلك ، فاذا تحقق الانسان ذلك علم ان قوله ﷺ « ان الشيطان قد يئس أن يعبدّه المصلون في جزيرة العرب » ليس فيه معارضة لهذا الاصل العظيم الذي هو أصل الاصول ، وايس فيه دلالة على استحالة وجود الشرك في أرض العرب ، فمن استدل بهذا الحديث على استحالة وجود الشرك في أرض العرب . يقال له يبين لنا الشرك الذي حرمه الله واخبر انه لا يغفره فان فسرّه بالشرك في توحيد

الربوبية، فنصوص القرآن تبطل قوله، لانه سبحانه أخبر عن المشركين انهم يقولون بتوحيد الربوبية كما في قوله ( ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم ) والآيات في ذلك كثيرة

وان فسر الشرك ببعض أنواع العبادة دون بعض، فهو مكابر، ويخفى على مثله أن يكون من الذين في قلوبهم زيغ، يتركون المحكم ويتبعون المتشابه، مع انه ليس في الحديث حجة لهم ولا شبهة، وانما معنى الحديث: انه يئس أن يجتمعوا كلهم على الكفر

قال ابن رجب على الحديث: المراد انه يئس أن تجتمع الامة كلها على الشرك الاكبر. وأشار ابن كثير الى هذا المعنى عند تفسير قوله تعالى ( اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ) قال ابن عباس رضي الله عنه: يعني يئسوا ان تراجعوا دينهم وكذا قال عطاء والسدي ومقاتل- قال: وعلى هذا يرد الحديث الصحيح « ان الشيطان يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب »

فأشار الى ان معنى الحديث موافق لمعنى الآية، وان معنى الحديث انه يئس أن يرجع المسلمون عن دينهم الى الكفر. قال غير واحد من المفسرين: ان المشركين كانوا يطمعون في عود المسلمين الى دينهم. فلما قوي الاسلام وانتشر يئسوا من رجوعهم عن الاسلام الى الكفر، وكذا معنى إياس الشيطان لما رأى من ظهور الاسلام وانتشاره وتمكنه من القلوب ورسوخه فيها، وعلى هذا فلا يدل الحديث: ان الشيطان يئس من وجود شرك في جزيرة العرب أبد الآبدين ويدل لما ذكرناه مارواه الامام أحمد عن ابن عباس قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة رآه ابليس رنة اجتمع اليه جنوده فقال: ايئسوا أن تردوا أمة محمد الى الشرك بعد يومكم هذا، ولكن افتنوهم فافشوا فيهم النوح وأيضا في الحديث نسبة اليأس الى الشيطان مبنياً للفاعل لم يقل أيس بالبناء

المفعول ، ولو قدر انه يؤس من عبادته في أرض العرب إياساً مستمراً فانما ذلك ظن منه وتخمين ، لاعن علم لانه لا يعلم الغيب ، وهذا غيب لا يعلمه إلا الله (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول) فانه يطاعه على ما يشاء من الغيب وقد قال تعالى ( وما تدري نفس ماذا تكسب غدا ) أي من خير وشر ، وهذا من مفاتيح الغيب التي لا يعلمها الا الله ، وقال النبي ﷺ « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله ، لا يعلم ما تنفيض الارحام إلا الله ، ولا يعلم ما في غد إلا الله » الحديث وكانت الشياطين في زمن سليمان بن داود عليهما السلام يدعون علم الغيب فلما مات سليمان لم يعلموا بموته إلا بعد سنة وهم في تلك السنة دائبون في التسخير والاعمال الشاقة ، فلما علموا بموته تبين لهم انهم لا يعلمون الغيب ، قال تعالى ( فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الارض تأكل منسأته ) - الى قوله - فلما خر تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين ) ونبينا ﷺ أخبر « أنه يجاء برجل من أمته يوم القيامة فيؤخذ بهم ذات الشمال الى النار فيقول : أصحابي أصحابي ، فيقال له انك لا تدري ما أحدثوا بعدك » فكيف يقال ان الشيطان يعلم ما تستمر عليه الامة من خير وشر وكفر واسلام وهذا غيب لا يعلمه الا الله ومن يطاعه عليه من رسله ؟

فتبين بما ذكرنا انه لادلالة في الحديث على استحالة وقوع الشرك في جزيرة العرب وبوضح ذلك ان أكثر العرب ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ فكثير منهم رجعوا الى الكفر وعبادة الاوثان ، وكثير صدقوا من ادعى النبوة كسيامة وغيره ، ومن أطاع الشيطان في نوع من أنواع الكفر فقد عبده ، لا تختص عبادة الشيطان بنوع من الشرك لقوله تعالى ( ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان ) أي لا تطيعوه ، فعبادته طاعته

يوضح ذلك تفسير النبي ﷺ لقوله تعالى ( اتخذوا أhabارهم وورهبانهم أربابا من

دون الله والمسيح بن مريم) الآية - ان طاعتهم في التحريم والتحليل . فسمى الله ذلك شركا وعبادة منهم للاحبار والرهبان . وأيضاً فقد صح عن النبي ﷺ انه قال « لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى » (١) وقال « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة » (٢) وهو صنم كان لهم في الجاهلية بعث النبي ﷺ لهدمه جرير بن عبد الله

فتبين ان عبادة الشيطان وجدت بعد موت النبي ﷺ في جزيرة العرب وتوجد آخر الزمان بهذه النصوص الثابتة ، وقال النبي ﷺ « لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه » قالوا يارسول الله اليهود والنصارى ؟ قال « فمن ؟ » وقال « لتأخذن هذه الامة مأخذ الامم قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع » قالوا يارسول الله فارس والروم ؟ قال « ومن الناس إلا أولئك ؟ »

فاخبر النبي ﷺ ان هذه الامة تفعل كما فعلت الامم قبلها: اليهود والنصارى وفارس والروم وان هذه الامة لا تقصر عما فعلته الامم قبلها، وقال « لاتزال طائفة

(١) هو في صحيح مسلم من حديث عائشة مرفوعاً بلفظ « لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى » قالت فقلت يارسول الله ان كنت لأظن حين أنزل الله ( هو الذي أرسل رسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ) ان ذلك تام . قال « انه سيكون من ذلك ما شاء الله ، الخ

(٢) رواه مسلم . وذو الخلصة : بيت كان فيه صنم لدوس وخثعم وبحيلة وغيرهم وقيل ذو الخلصة السكبة البانية التي كانت باليمن ، فأنفذ رسول الله ﷺ جرير ابن عبد الله تخريبها وقيل : ذو الخلصة الصنم نفسه . والمعنى انهم يرتدون ويعودون الى جاهليتهم في عبادة الاوثان فتسمى نساء بني دوس طائفات حول ذي الخلصة فترتج أعجازهن اه من النهاية لابن الاثير

من أمتي على الحق منصور لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله»  
نسأل الله أن يجعلنا منهم بفضلته ورحمته وكرمه

\*\*\*

وأما الجواب عن الحديث المروي فيمن انفلتت دابته في السفر أن يقول :  
« يا عباد الله احبسوا » فأجيب بأنه غير صحيح لانه من رواية معروف بن حسان  
وهو منكر الحديث ، قاله : ابن عدي .

ومن المعلوم - إن كان صحيحاً - ان النبي ﷺ لا يأمر من انفلتت دابته أن  
يطلب ردها وينادي من لا يسمعه ولا يقدر على ردها ، بل تقطع انها أمره أن  
ينادي من يسمعه وله قدرة على ذلك ، كما ينادي الانسان أصحابه الذين معه في  
سفره ليردوا دابته . وهذا يدل - إن صح - على ان لله جنوداً يسمعون ويقدرون  
( وما يعلم جنود ربك إلا هو ) وروي زيادة لفظة في الحديث « فان الله حاضر »  
فهذا صريح في انه انما ينادي حاضراً يسمع ، فكيف يستدل بذلك على جواز  
الاستغاثة باهل القبور والغائبين

فمن استدلل بهذا الحديث على دعاء الاموات لزمه أن يقول : ان دعاء الاموات  
ونحوهم ، إما مستحب أو مباح ، لان لفظ الحديث « فليناد » وهذا أمر أقل  
أحواله الاستحباب أو الاباحة . ومن ادعى ان الاستغاثة بالاموات والغائبين  
مستحب أو مباح فتمد مرق من الاسلام

فاذا تحققت ان الرسول ﷺ لا يأمر من انفلتت دابته أن ينادي من لا  
يسمعه ولا قدرة له على ذلك ، وكما دل عليه قوله « فان الله حاضر » تبين لك ضلال  
من استدلل به على دعاء الغائبين والاموات الذين لا يسمعون ولا ينفعون ، وهل  
هذا إلا مضادة لقول الله تعالى ( ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك  
فان فعلت فانك إذا لمن الظالمين ) وقوله ( ان الذين تدعون من دونه ما يملكون

من قاطمير\* إن تدعوهم لا يسمعو دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم) الآية ، وقوله (ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون) (وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا) وقال (له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه الى الماء) الآية .

فهذه الآيات وأضعافها نص في تضليل من دعا من لا يسمع دعاءه ولا قدر له على نفعه ولا ضرره ، ولو قدر سماعه فإنه عاجز ،

فكيف تترك نصوص القرآن الواضحة وترد بقوله « يا عباد الله احبسوا » مع أنه ليس في ذلك معارضة لما دل عليه القرآن ولا شبهة معارضة ؟ والله الحمد .

\*  
\* \*

وأما من ادعى ان من قال لا اله الا الله فإنه لا يجوز قتله ولا قتال الطائفة الممتنعة اذا قالو هذه الكلمة وإن فعلوا أي ذنب ، فهذا قول مخالف للكتاب والسنة والاجماع ، ولو طرد هذا القائل أصله لكان كافراً بلا شك .

أما الكتاب فقول الله تعالى ( اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم - الى قوله - فان تابوا - اي عن الشرك - وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ) فجعل قتالهم ممدوداً الى اقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، بعد الايمان بالتوحيد . وقال تعالى ( وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة - أي شرك - ويكون الدين كله لله )

وأما السنة فكثير جداً (منها) ما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بجنتها »

وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ استخلف

ابو بكر وكفر من كفر من العرب . قال عمر لابي بكر: كيف تقاتل الناس - وقد قال رسول الله ﷺ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها » ؟ فقال ابو بكر « لا قاتان من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال ، فوالله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه » فقال عمر « فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت انه الحق » فند جعل الصديق رضي الله عنه المبيح للقتال مجرد المنع لاجحد الوجوب

وقال النووي في شرح مسلم ( باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله الا الله محمد رسول الله ، وبقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ ، وان من أتى بذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها ، ووكلت سريرته الى الله ، وقتال من منع الزكاة وغيرها من حقوق الاسلام ، واهتمام الامام بشرائع الاسلام ) ثم ساق الحديث - ثم قال : قال الخطابي في شرح هذا الكتاب كلاما حسنا لا بد من ذكره لما فيه من الفوائد :

قال رحمه الله: مما يجب تقديمه ان يعلم ان أهل الردة كانوا صنفين ارتدوا عن الدين ، وناذبوا الملة وعادوا لكفرهم ، وهم الذين عنى ابو هريرة بقوله « وكفر من كفر من العرب »

( والصنف الثاني ) فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجوب ادائها الى الامام

وقد كان في ضمن هؤلاء الماذهين من يكاد يسمح بالزكاة ولا ينعمها إلا أن رؤسائهم صدوهم عن ذلك الرأي ، وقبضوا على أيديهم في ذلك ، كبنى يربوع ، فنتهم جمعوا صدقاتهم وأرادوا أن يبعثوا بها الى أبي بكر فنتهم مالك بن نويرة من ذلك وفرقها فيهم ، وفي أمر هؤلاء عرض الخلاف ، ووقعت الشبهة عند عمر رضي الله

عنه ، فراجع أبا بكر وناظره واحتج عليه بقول النبي ﷺ «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قل لا إله إلا الله فقد عصم نفسه وماله» وكان هذان عمر تعلقا بظاهر الكلام قبل أن ينظر في آخره ويتأمل شرائطه فقال له أبو بكر «الزكاة حق المال» يريد أن القضية قد تضمنت عصمة دم ومال معلقة بإيفاء شرائطها. والحكم المعلق بشرطين لا يحصل باحدهما والآخر معدوم. ثم قايسه بالصلاة ورد الزكاة اليها. وكان في ذلك من قوله دليل على قتال الممتنع من الصلاة وإن كان اجماعا من الصحابة رضي الله عنهم، ولذلك رد المختلف فيه إلى المتفق عليه

فلما استقر عندهم رأي أبي بكر رضي الله عنه وبأن لعمر صوابه تابعه على قتال القوم ، وهو معنى قوله « فلما رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتل عرفت أنه الحق » يريد انشراح صدره بالحجة التي أدلى ، و«برهان الذي أقامه فصلاً ودلالة انتهى

وقال النووي أيضاً : وقال الخطابي - ويبين لك أن حديث أبي هريرة مختصر - أن عبد الله بن عمر وأنساً روياه بزيادة لم يذكرها أبو هريرة  
ففي حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ قل «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»

وفي رواية أنس «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأن يستقبلوا قبلتنا ، وأن يأكلوا ذبيحتنا ، وأن يصلوا صلاتنا ، فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم إلا بحقها ، ولهم مال المسلمين ، وعليهم مال المسلمين» انتهى

(قلت) وقد ثبت في الطريق الثالث المذكور في الكتاب من رواية أبي

هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فإذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بجنتها »

وفي استدلال أبي بكر واعتراض عمر رضي الله عنهما ذليل على انهما لم يحفظا عن رسول الله ﷺ ما حفظه ابن عمر وأنس وأبو هريرة، وكان هؤلاء الثلاثة سمعوا هذه الزيادة في روايتهم في مجلس آخر ، فان عمر لو سمع ذلك لما خالف ولما كان احتج بالحديث ، فان هذه الزيادة حجة عليه ، ولو سمع أبو بكر هذه الزيادة لاحتج بها ولما كان احتج بالقياس والعموم . والله أعلم . انتهى كلام النووي رحمه الله

وقال النووي في شرح قوله ﷺ « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله » ، فن قالها عصم مني ماله ونفسه الا بجنته وحسابه على الله » قال الخطابي : معلوم ان المراد بهذا أهل الاوثان دون أهل الكتاب ، لانهم يقولون لا إله الا الله ثم يقاتلون ولا يرفع عنهم السيف . قال : ومعنى « وحسابه على الله » اي فيما يسرونه ويخفونه ، ففيه ان من أظهر الاسلام وأسر الكفر يقبل اسلامه في الظاهر . وهذا قول أكثر العلماء ، وذهب مالك الى أن توبة الزنديق لا تقبل ويحكي ذلك عن احمد بن حنبل . هذا كلام الخطابي

وذكر القاضي عياض معنى هذا وزاد عليه ووضحه فقال : اختصاص عصمة المال والنفس لمن قال لا إله الا الله تعبير عن الاجابة الى الايمان ، وان المراد مشركو العرب وأهل الاوثان ومن لا يوحد ، وهم أول من دعي الى الاسلام فوقتل . فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفى في عصمته بقول لا إله الا الله اذ كان يقولها في كفره ، وهي من اعتقاده فلذلك جاء في الحديث الآخر « اني رسول الله ، وقيمو الصلاة ، ويؤتوا الزكاة » وهذا كلام القاضي

(قلت) ولا بد من الإيمان بما جاء به الرسول كما جاء في الرواية الأخرى عن أبي هريرة «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به » انتهى كلام النووي

ولازم قول من قل: انه لا يجوز قتال من قال لا إله إلا الله تخطئه أصحاب رسول الله ﷺ في قتالهم مانعي الزكاة ، وإجماعهم على قتال من لا يصلي ، إذا كانوا طائفة متمنعين ، بل يلزم من ذلك تخطئه جميع الصحابة في قتالهم بني حنيفة ، وتخطئه علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قتال الخوارج. بل لازم ذلك رد النصوص بل رد نصوص القرآن كما قدمنا، ورد نصوص رسول الله ﷺ التي لا تحصى ويلزم صاحب هذه المقالة الفاسدة انه لا يجوز قتال اليهود لانهم يقولون لا إله إلا الله

فتبين بما قررناه ان صاحب هذا القول مخالف للكتاب والسنة والاجماع ونذكر بعض ما اطلعنا عليه من كلام فقهاء المذاهب : قال الشيخ على الاجهوري المالكي : من ترك فرضاً آخره لبقاء ركعة بسجديتها من غير الضرورة ، قتل بالسيف حداً على المشهور . وقال ابن حبيب وجاعة ظاهر المذهب كفر ، واختاره ابن عبد السلام. وقال: في فضل الاذان معنيان (أحدهما) إظهار الشعائر والتعريف بأن الدار دار إسلام، وهو فرض كفاية يقتاتل أهل القرية حتى يفعلوه إن عجز عن قهرهم على إقامته إلا بقتال ( والثاني) الدعاء إلى الصلاة والاعلام بوقتها

وقال الأبي في شرح مسلم : والمشهور أن الاذان فرض كفاية على أهل المصر لانه شعار الاسلام، فقد كان رسول الله ﷺ ان لم يسمع أذاناً أغار والا أمسك. وقول المصنف: يقتاتلون عليه - ليس اقتاتل عليه من خصائص القول بالوجوب لانه نص عن عياض في قول المصنف - والوتر غير واجب لانهم اختلفوا في التماؤ

على ترك السنن، هل يقاتلون عليها؟ والصحيح قتالهم وإكراههم لأن في التماؤ على تركها إيماتها اه

وقال في فضل صلاة الجماعة: صلاة الجماعة مستحبة للرجل في نفسه، فرض كفاية في الجملة يعني أهل المصر، قول ولو تركوها قوتلوا كما تقدم اه

وقال الشيخ أحمد بن حمدان الأدرعي الشافعي - في كتاب قوت المحتاج في شرح المنهاج: من ترك الصلاة جاحداً وجوبها كفر بالاجماع، وذلك جار في جحود كل مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة فإن تركها كسلا قتل حداً على الصحيح والمشهور. أما قتله فلا أن الله قال (اقتلوا المشركين) ثم قال (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) فدل على أن القتل لا يرفع إلا بالإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. ولما في الصحيحين «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» إلى أن قال في الروضة: تارك الصلاة يقتل على الصحيح، جزم به الشيخ أبو حامد

وفي البيان: لو صلى عرياناً مع القدرة على السترة أوصلى الفريضة قاعداً بلا عذر - قتل - إلى أن قال - والصحيح قتله بصلاة واحدة بشرط إخراجها عن وقت الضرورة.

وقال ابن حجر الهيتمي في التحفة - في باب حكم تارك الصلاة: إن ترك الصلاة جاحداً وجوبها كفر بالاجماع، أو تركها كسلا مع اعتقاد وجوبها قتل للآية (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) وحديث «أمرت أن أقاتل الناس» الحديث، فإنها شرطاً في الكف عن القتل والمقاتلة: الإسلام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. لكن الزكاة يمكن الإمام أخذها ولو بالمقاتلة ممن امتنعوا وقاتلوا، فكانت فيها على حقيقتها بخلافها في الصلاة فإنه لا يمكن قبلها بالمقاتلة، فكانت فيها بمعنى القتل اه

وأما كلام الحنابلة فصرحوا بأن أهل البلد إذا تركوا الأذان والاقامة قوتلوا. أي قتلهم الإمام أو نائبه حتى يفعلوها. وكذا قولوا في صلاة الجماعة يقاتل تاركها، وكذا قولوا في صلاة العيد يقاتل أهل بلد تركوها، وكذا قولوا في قتال مانعي الزكاة، وإن الواجد إذا امتنع من أداء الزكاة ولم يمكن أخذها منه قهراً قتل بعد الاستتابة

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الاسلام الظاهرة المتواترة فإنه يجب قتلهم حتى يلتزموا شرائعه وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين ببعض شرائعه، كما قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكاة، وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهما، فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على القتال على حقوق الاسلام عملاً بالكتاب والسنة

وكذلك ثبت عن النبي ﷺ من عشرة أوجه الحديث عن الخوارج، وأخبر أنهم شر الخلق والخليقة مع قواه «تحمقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم» فعلم أن مجرد الاعتصام بالاسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال. فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله، وحتى لا نكون فتنة، فمقى كان الدين لغير الله فالقتال واجب، فأما طائفة ممتنعة امتنعت من بعض الصلوات المفروضة أو الصيام أو الحج أو عن التزام تحريم الدماء والاموال، والخمر والميسر ونكاح ذوات المحارم، أو عن التزام جهاد الكفار أو ضرب الجزية على أهل الكتاب أو غير ذلك من التزام واجبات الدين أو محرماته التي لا عذر لاحد في جحودها أو تركها التي يكفر الواحد بجحودها. فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها، وإن كانت مقررة بها. وهذا مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء، وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة إذا أصرروا على بعض ترك السنن كركعتي الفجر والأذان، والاقامة عند

من لا يقول بوجودهما ونحو ذلك من الشعائر فهم -ل تقاثل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا . فاما الواجبات أو المحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال عليها ، انتهى

وأيضاً فالمقصود من لا إله إلا الله البراءة من الشرك ، وعبادة غير الله تعالى ومشركو العرب يعرفون المراد منها لأنهم أهل اللسان ، فاذا قال أحدهم لا إله إلا الله فقد تبرأ من الشرك وعبادة غير الله تعالى ، فلو قال : لا إله إلا الله وهو مصر على عبادة غير الله لم تعصمه هذه الكلمة لقوله سبحانه وتعالى ( وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة - أي شرك - ويكون الدين كله لله ) وقوله ( اقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم )

وقال النبي ﷺ « بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له » وهذا معنى قوله تعالى ( وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين - أي الطاعة - لله ) وهذا معنى لا إله إلا الله

نسأل الله أن يجعلها آخر كلامنا ويتوفانا مسلمين برحمته

فهو أرحم الراحمين . وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد

وعلى آله وصحبه والتابعين لهم

باحسان الى يوم الدين

تمت هذه النسخة الشريفة المحتوية على الالفاظ المنيفة اللطيفة

أسكن الله تعالى مؤلفها الغرف العالية الرفيعة آمين

وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله

وصحبه وسلم تسليماً

كثيراً

## (رسالة)

معنى قوله ﷺ « ان لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة »

ومحاجة آدم لموسى عليهما السلام

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين الى الاخوان محمد آل عمر ومالح آل عثمان ومحمد آل ابراهيم ثبتهم الله على الاسلام ووقفهم للتمسك بسنة سيد الانام ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(وبعد) فوجب الخط ابلاغ السلام والوصية بالتمسك بما من الله به عليكم من معرفة التوحيد ، الذي هو حق الله على العبيد ، فاعرفوا حق هذه النعمة وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من اذا أنعم الله عليه شكر ، واذا ابتلي صبر ، واذا أذنب استغفر ،

وما سأتم عنه من معنى قوله ﷺ « ان لله تسعة وتسعين اسما فمن أحصاها دخل الجنة » فقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى مامعناه : ان الإحصاء يتناول ثلاثة أمور (الاول) حفظها (الثاني) معرفة معانيها (الثالث) اعتقاد ما دلّت عليه والعمل بمقتضاه

\*\*\*

وأما معنى محاجة آدم موسى عليهما السلام ولوم موسى لآدم ، فذكر شيخ الاسلام وغيره : ان لوم موسى لآدم انما هو على المصيبة التي لحقت الذرية بسبب الذنب ، وآدم انما احتج بالقدر على المصيبة لا على الذنب .

يوضح ذلك : انه لو جاز الاحتجاج بالقدر على الذنب وانه حجة صحيحة لكان حجة لابليس وجميع العصاة ، وهذا باطل بدلائل الكتاب والسنة ، واجماع أهل الحق من الامة والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

## الطلاق على عوض

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين الى الاخ المكرم ابراهيم آل علي سلمه الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(وبعد) موجب الخط ابلاغك السلام، والخط وصل، أوصلك الله الى ما تحب، وما ذكرت من حال طلاق الذي يذكر أنه طلق زوجته طائقة على عوض منها ثم بعد ذلك طلقها ثلاثاً ، فإذا صدقته الزوجة على قوله انه طلقها الاولى على عوض منها فلا يلحقها الطلاق الذي بعد ذلك ويجوز له بعقد جديد

وما ذكرت من حال الذي ينبغي يعطي الامير . فالذي تراء مبارك إن أعطى سعر مثله فهو المطلوب، فان قصر عن السعر ولا سمحت نفسه بالتام فهذا شيء زهيد ميسور يكتب من طرفه ، ومتى ما شفت له مبيعة تبعه ان شاء الله . وسلم لنا على العمال والامير وولدنا عبد العزيز واخوانه وآل محمد والطلبة يسلمون عليكم وأنت في حفظ الله وأمانه والسلام

( نصيحة في التمسك بالتوحيد. والامر بانكار المنكر )

بسم الله الرحمن الرحيم

( وبه نستعين )

من عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين الى الاخوان عبد الله آل علي وحمود وعلي آل عبد الله التوحيدي وفقهم الله لطاعته وحفظهم بكلائته .

سلام عليكم ورحمته وبركاته .

وبعد موجب الخط ابلاغكم السلام والسؤال عن حالكم أصلح الله لنا ولكم الدين والدنيا والآخرة ، وخطبكم وصل أوصلكم الله الى الخير نسأل الله أن يحيينا وإياكم حياة طيبة وهي الحياة في الطاعة ، وأوصيكم بتقوى الله والاستكثار من أعمال الخير ولتمسك بما تعرفون من التوحيد الذي دعا اليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

فأكثر الناس اليوم صار المعروف عندهم منكرا أو المنكر معروفا وهذا زمان القابض فيه على دينه كالقابض على الحجر ، وكل زمان شر مما قبله ، وتصدر للفتوى جهال أضلوا الناس ، اجتمع فيهم الجهل والفجور وبعض من عنده معرفة صار يناظر وجوه أهل الدنيا (١) والنصف اليوم أعز من الكبريت الأحمر والحق والله الحمد عليه نور .

قال ﷺ « تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها » والحق مع ظهوره في غاية الغربة ويرى المؤمن ما يذوب من قلبه

ونرجو ان التمسك بدين الله اليوم يحصل له أجر خمسين من أصحاب رسول ﷺ لاجل ظهور الشرك في الامصار وظهور المنكرات ، واضاعة الصلوات ، فلم يبق والله من الاسلام إلا اسمه ، وهذا مصداق ما أخبر به الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر الانبياء والمرسلين

نسأل الله ان يهدينا وإياكم صراطه المستقيم ، ويتوفانا مسلمين ، ويجعلنا وإياكم مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين هذا وأنتم في امان الله وحفظه والسلام وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

« أي يجتهد أن يكون نظيرهم في الجاه والمال »

## فتاوى في الاستشفاع والاستغاثة وغيرها

سئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين عن المسائل الآتية فاجاب

عنها بما نصه :-

وما سألت عنه من انكار النبي ﷺ على من قال : نستشفع بالله عليك، ولم ينكر قوله نستشفع بك على الله، لان معنى قوله : نستشفع بك على الله اي نطلب منك ان تدعو الله ان يغثنا لان الداعي شافع ، ومعنى نستشفع بالله عليك نطلب من الله ان يطلب منك ان تدعو لنا وتستغثي لنا ، والله سبحانه وتعالى يستغث اليه ولا يشفع هو الى أحد

وأما آخر الحديث الذي أشار اليه بعد قوله « لا يستشفع به على أحد ، شأن الله أعظم من ذلك ، ان الله على عرشه ، وان عرشه على سمواته وارضه هكذا » وقال بإصابعه مثل القبة وفي لفظ « وان عرشه فوق سمواته ، وسمواته فوق أرضه هكذا » — وقال بإصابعه مثل القبة (١)

واما قوله في الحديث الآخر « انه لا يستغاث بي » الحديث ، فان كان (٢)

١ « تراجع ما قاله شيخ الاسلام في هذا الحديث في رسالة العرش

٢ « هكذا في الاصل وليس بعد هذا الشرط جزاء له . ومن المعلوم ان الاستغاثة كالاستمان والدعاء ، منها ما هو عادي وما هو عبادة . فالعادي ما يطلب من الناس من الامور العادية التي تدخل في كسبهم وقدرتهم ، واما العبادة فهو طلب ما لا يدخل في كسب العباد ولا في نظام الاسباب والمسببات ، وهذا لا يطلب الا من الله القادر على كل شيء ، فاذا وجه الى مخلوق كان عبادة له وشركا بالله تعالى ومن ذلك دعاء الموتى والاستغاثة بهم وقد انقطع كسبهم وصاروا في عالم الغيب الذي لا يعلم شأنهم فيه الا الله تعالى

••• ضعف الايمان في القلوب حتى أصبحت لا تحبس بما يقع من الشرك

النبي ﷺ اراد بهذا الحماية لجانب التوحيد ، وإن كانت الاستغاثة بالخلق فيما يقدر عليه جائزة كقوله تعالى ( فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه ) واذا أقبل عليك عدو ونخيت على ربك (١) يعاونوك فهذا استغاثة بهم ، والاستغاثة بالخلق فيما يقدر عليه جائزة

والحديث المروي « يأتي على الناس زمان يذوب فيه قلب المؤمن » الحديث فهذه الازمنة والله كذلك ، ولكن لضعف الايمان ما نحس بذلك على حقيقته ، وقد اشتدت والله غربة الاسلام . واي غربة اعظم من غربة من وفقه الله لمعرفة التوحيد الذي اتفقت عليه جميع الرسل الذي هو حق الله على عباده مع جهل أكثر الناس اليوم به وانكارهم له والامر كما قال الله تعالى ( قل بفضل الله ورحمته ، فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون ) نسأل الله لنا ولكم الوفاة على التوحيد الذي هو اخلاص العبادة لله وحده

وقول الحسن رحمه الله . فما احسن ذلك واجله ، وتوجع وتأوهه ، فما راي في زمانه الشئ على اهله ، ولا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه كما قال الصادق المصدوق ، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم ، وإلف العادة ضعف استنكار النكر وعدم . قاله المستعان ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

(١) الربع : جماعة الرجل وقبيلته . ونخيت : أصله : أنخيت بعيرك ، والمعني : نزلت عليهم واستنصرتهم على العدو

## معنى كلمة التوحيد

وحكم من قالها ولم يكفر بما يعبد من دون الله

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل الشيخ أبو بطين <sup>(١)</sup> رحمه الله عن معنى لا إله إلا الله وعن قالها ولم يكفر بما يعبد من دون الله ، وهل من قالها ودعا نبياً أو ولياً هل تنفعه؟ أو هو مباح الدم والمال ولو قالها؟

أجاب رحمه الله وعفا عنه : معنى لا إله إلا الله عند جميع أهل اللغة وعلماء التفسير والفقهاء ، كلهم يفسرون الاله بالمعبود ، والتاله التعبد

وأما العبادة فعرّفها بعضهم بأنها ما أمر به شرعاً من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي . والمأثور عن السلف تفسير العبادة بالطاعة ، فيدخل في ذلك فعل المأمور وترك المحظور من واجب ومندوب ، وترك المنهي عنه من محرم ومكروه . فمن جعل نوعاً من أنواع العبادة لغير الله كالإهداء والسجود والذبح والنذر وغير ذلك لغير الله فهو مشرك ،

ولا إله إلا الله متضمنة للكفر بما يعبد من دونه ، لأن معنى لا إله إلا الله إثبات العبادة لله وحده والبراءة من كل معبود سواه ، وهذا معنى الكفر بما يعبد من دونه لأن معنى الكفر بما يعبد من دونه البراءة منه واعتقاد بطلانه ، وهذا معنى الكفر بالطاغوت في قول الله تعالى ( فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى ) والطاغوت اسم لكل معبود سوى الله ،

«١» هذا اللفظ علم محكي كما كانوا ينطقون به في أحوال الأعراب الثلاثة

فهو هنا محله الرفع كما هو ظاهر

٥٠٢ معنى كلمة التوحيد نصيا وإثباتا ولا يكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة

كما في قوله تعالى (وقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح « من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم الله دمه وحسابه على الله ».

فقوله « وكفر بما يعبد من دون الله » الظاهر أن هذا زيادة إيضاح لأن لا إله إلا الله متضمنة للكفر بما يعبد من دون الله ، ومن قال لا إله إلا الله ومع ذلك يفعل الشرك الأكبر ، كدعاء الموتى والميتات وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات والتقرب إليهم بالنذور والذبايح فهذا مشرك شاء أم أبى ، والله لا يغفر أن يشرك به ( ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار ) ومع هذا فهو مشرك وعن فطره كان كافرا

ولكن على ما قال الشيخ لا يقال فلان كافر حتى يبين له ما جاء به الرسول ﷺ فان أصغر بعد البيان حكم بكفره وحل دمه وماله ، وقال تعالى ( وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ) أي شرك ( ويكون الدين كله لله ) فإذا كان في بلد وثن يعبد من دون الله قوتلوا لانجل هذا الوثن أي لأزائمه وهدمه وترك الشرك حتى يكون الدين كله لله .

والدعاء دين سماه الله ديننا كما في قوله تعالى ( فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين ) أي الدعاء .

وقال ﷺ « بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له » فمضى كان شي من العبادة مصروفا لغير الله فالسيف مسلول عليه والله أعلم .  
وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

## بسم الله الرحمن الرحيم

سأل بعض الاخوان الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن رحمة الله تعالى علينا وعليه عن معنى لا إله إلا الله وما تنفي وما تثبت

فأجاب رحمه الله تعالى : وما سألت عن معنى لا إله إلا الله وما تثبت وما تنفي ( فأول ) واجب على الانسان معرفة معنى هذه الكلمة قال الله تعالى لتبين الله لكم <sup>في الدين</sup> ما كان غامضاً ( وقال ) ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة إلا من شهد بالحق ) أي بلا إله إلا الله ( وهم يعلمون ) بقلوبهم ما شهدوا به بألسنتهم ، فأفرض الفرائض معرفة معنى هذه الكلمة ثم التلطف بمقتضاها ، فالإله هو المعبود والتأله التعمد ، لا معبود إلا الله نفى الإلهية عن سوى الله وأثبتها لله تعالى وحده فإذا عرفت أن الإله هو المعبود والإلهية هي العبادة ، والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال . فالإله هو المعبود للطاعة فمن جعل شيئاً من العبادة لغير الله فهو مشرك ، وذلك كالسجود والدعاء والذبح والنذر ، وكذلك التوكل والخوف والرجاء وغير ذلك من أنواع العبادة الظاهرة والباطنة وأفراد الله سبحانه بالعبادة ونفيها عن سواه هو حقيقة التوحيد وهو معنى لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله بصدق ويقين أخرجت من قلبه كل ما سوى الله محبة وتعظيماً وإجلالاً ومهابة وخشية وتوكل ، فلا يصير في قلبه محبة لما يكرهه الله ولا كراهة لما يحبه ، وهذا حقيقة الإخلاص الذي قال فيه <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> « من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه دخل الجنة - أو حرم الله عليه النار »

فيل للحسن البصري: ان ناسا يقولون: من قال لا إله إلا الله دخل الجنة،

فقال: من قال لا إله إلا الله فأدى حقها وفرضها

وغالب من يقول لا إله إلا الله إنما يقولها تقليداً ولم يحاط الإيمان بشاشة قلبه

فلا يعرف ما<sup>(١)</sup> ومن لا يعرف ذلك يحتمل عليه أن يصرف عنها عند الموت  
وفي القبور أمثال هؤلاء يقولون كما في الحديث «سمعت الناس يقولون شيئا فقلته»  
نسأل الله أن يثبتنا وإياكم بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة والله أعلم اهـ  
(نقل من أخط من يزعم أنه نقله من خط الشيخ العلامة والعالم الفاضل البحر  
في القهامة، وحيد زمانه، وفائق أقرانه، وفارس المعاني والآلاف، وأوحد الاجلة  
في الحفاظ، ذي الهمم السنية، والمفاخر العلمية، مفتي الديار النجدية، نادرة العصر،  
مؤيد الدين، عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله تعالى.)

## فتاوى فقهية ومسائل

(في تصرف وصي الصبي في ماله وفي الطلاق وإيهما يقدم من مال  
الميتة سداد الدين أو الحج عنه ؟)

بسم الله الرحمن الرحيم

أفتي عفا الله عنك: إذا كان هنا وكيل لعيال صغار فأصرين والوكيل كاخ  
أو عم أو أجنبي هل تمضي وكالته بكل حال كقسم عقار أو تصرف بمال أو غيره  
أو تمضي بذي دون شيء ؟

(مسئلة) إذا طلق رجل امرأته في حال سخته بأثنا بعوض أو ثلاث فوات  
وهي في عدته هل يجب عليها حداد أو يستحب أم لا ؟

(مسئلة) إذا مات أنسان وفي ذمته دين آدميين وحجة الاسلام وتركته  
ماتوفي الجميع هل يقدم الدين أو الحجة أو يتحصان ؟ افتنا مأجورا أتمعي .

مفتي (١) يافى بالأصل أو لعله «تتقي وتبته» بابا ما جرد به باع

أجاب الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله تعالى:  
(الجواب) من طرف المسئلة الأولى فالوصي على الصغار أنا يملك التصرف فيما وصي عليه به ، فإذا أوصاه أبو الصغار عليهم في النظر في ما لهم وما يصلح لهم ملك التصرف فيما فيه مصلحة لهم ، وكذلك إذا كان لهم شريك في شيء وطلب القسمة فالوصي عليهم يقسم لهم وتمضي قسمته ولا يملك الوصي تزويج صغير إلا إن نص له الأب، على التزويج بأن يقول : وصيت اليك بتزويج بناتي ونحو هذا وأما المبان في الصحة فلا يلزمها إحداد إذا مات زوجها وهي في عدته، ولا تنتقل عن عدة الطلاق بل تتم عدة طلاق فقط ولا يستحب لها الإحداد أيضاً لأنها غير وارثة منه .

وأما من مات وعليه حجة الاسلام بأن يكون قد وجب عليه الحج في حياته لاستكمال شروطه حج عنه من ماله ، فإن كان عليه دين وماله لا يفي بالدين ونفقة الحج سواء يقسم بالخصص . والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

﴿ رسالة في هبة ثواب الأعمال إلى الميت هل يجوز أم لا ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

هذا جواب مسائل وردت على شيخنا فقال :  
أما ما ذكرت من إيراد عثمان بعض عبارات الأصحاب على جواز التشريك في نفس العمل ، فهو إيراد غير صحيح ، ولا ينبغي للطالب العبدول عن صريح كلامهم ومعارضته بما يحتمل من موافقة الصريح من كلامهم ويحتمل ضده ثم يحمله على ما يخالف الصريح ، بل الذي ينبغي رد المحتمل من كلامهم على صريحه ومنصوصه كما يجب رد التشابه إلى المحكم

وأما ما رواه الكحال عن أحمد قال : قيل لابي عبد الله الرجل يعمل الشيء

من الخير من صلاة وصدقة أو غير ذلك فيجمل نصفه لايه أو لاه . قال أرجوا ، فهذا يحتمل ان المراد جعل نصف نفس العمل ، ويحتمل نصف ثوابه ، ويتعين حملة على الاحتمال الثاني لوجهين .

(أحدهما) ان الاصحاب لما ذكروا جواز اهداء ثواب العمل احتجوا بقولهم برواية الكحال عن الامام ، فدل على ان هذا معنى الرواية عندهم

( الوجه الثاني ) انهم لما نصوا على انه اذا أحرم عن اثنين وقع عن نفسه قاسوا ذلك على الصلاة ، فدل على ان كون الصلاة لا تقع عن اثنين لا خلاف فيه عندهم لانهم جعلوه أصلا وقاسوا عليه الحج ، فدل على انهم لم يفهموا من رواية الكحال الا التشريك في نفس العمل ، وانما معناها التشريك في الثواب

ولما ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى وصول ثواب القربات الى الاموات ، وذكر ما في المسئلة من اختلاف وصحح القول بوصولها وذكر حجج المخالفين وذكر من حججهم قولهم : لو ساغ ذلك لساغ اهداء نصف الثواب وربعه الى الميت .

فأجاب بوجهين (أحدهما) منع الملازمة (الثاني) التزام ذلك والقول به ، نص عليه الامام أحمد من رواية محمد بن يحيى الكحال قال : ووجه هذا ان الثواب ملك له فله أن يهديه جميعا وله أن يهدي بعضه . يوضحه انه لو أهداه الى أربعة مثلا تحصل لكل منهم ربعه ، فاذا أهدى الربع وأبقى لنفسه الباقي جاز كما لو أهداه الى غيره اه .

وأما الوصي في الاضحية فقاسوه على من أوصى اليه بتفرقة شيء مثلا على الفقراء وهو فقير . المشهور في المذهب انه لا يأخذ شيئا ، وأجاز جماعة له الاخذ وفيه قول يجوز له الاخذ ان دلت قرينة على الاذن وإلا فلا ، وتعليقهم على انه يجوز مع الاذن ، فكذلك اذا أذن الموصي للوصي في الأكل من الاضحية جاز وصرح ابن عبد الهادي بجواز الاكل له كغيره .

وأما ما أفهمه كلام أحمد بن محمد من انه لا يجوز له الاكل حتى مع الاذن فالظاهر انه ليس بصواب ، لان كلام الاصحاب قد دل على جواز الاخذ لمن أوصى اليه بتفرقة شيء أو وكل اليه فيه اذا أذن له في الاخذ ، فكذلك اذا أذن الموصي للموصي في الاخذ من لحم الاضحية ، وأي فرق ؟

وأما اذا قال الموصي لوصيه في الاضحية لك جلدتها ونحوه على سبيل الوصية له بذلك أو على طريق العوض ، فالظاهر عدم جواز ذلك ، وأما اذا قال أذنت لك في الاكل من لحها فلا مانع منه والله أعلم

( وأما المسئلة الثالثة ) وهي العمل بالخط في اثبات الوقف وهل ينزغ العقار ونحوه من هو في يده بخط قاض معروف ويحكم به بمجرد الخط ، فالذي يظهر ان هذا مبني على جواز العمل بمجرد الخط في الحكم والشهادة .

ومن المعلوم ان الذي عليه أكثر متقدمي الاصحاب انه لا يجوز العمل بمجرد الخط ، وقد علمت ما شرطوه في كتاب القاضي الى القاضي وغير ذلك ، والذي عليه عمل المتأخرين جواز العمل بالخط والكلام الذي نقلتموه مضمونه عدم جواز العمل بالخط لانه أخرجه عن كونه بيينة ، ولا شك ان هذا هو مقتضى قول أكثر المتقدمين

وأما ما اعتمده كثير من المتأخرين من العمل بالخط

فمقتضى قولهم جواز العمل بذلك والاعتماد عليه

بشرط تحقق الحاكم انه خط القاضي

المعروف خطه وثقته فلا يجوز

الاعتماد على خط لا يتيقنه

ولا يعرف ثقة كاتبه

والله سبحانه

وتعالى أعلم